

Distr.: General
26 February 2021
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الثامنة والثلاثون

14-3 أيار/مايو 2021

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة 5 من مرفق قرار مجلس حقوق
الإنسان 16/21*

الصومال

* صدرت هذه الوثيقة دون تحرير رسمي.



الرجاء إعادة الاستعمال

المحتويات

الصفحة

3مقدمة.....	- أولاً
4المنهجية المتبعة في إعداد التقرير.....	- ثانياً
4الإطار المعياري والمؤسسي.....	- ثالثاً
5التفاعل مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان (هيئات المعاهدات).....	- رابعاً
7الانتخابات والمشاركة السياسية.....	- خامساً
8العدالة ومنع الإفلات من العقاب.....	- سادساً
12الشؤون الإنسانية الدولية والسلام والأمن.....	- سابعاً
14حقوق المرأة وحماية المرأة.....	- ثامناً
16حقوق الطفل وحماية الطفل.....	- تاسعاً

أولاً- مقدمة

1- تولي حكومة الصومال الفيدرالية الأولوية القصوى لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. فالصومال ملتزم التزاماً شديداً بصون مبادئ حقوق الإنسان ومعاييرها وبالتغلب على التحديات حال نشوئها في جميع أنحاء البلد. وتكرس شرعة الحقوق المضمنة في الفصل الثاني من الدستور المؤقت للصومال (الدستور)، المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان لجميع الناس في الصومال. وتقر حكومة الصومال الفيدرالية بالحاجة إلى تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية المكلفة بولاية تعزيز وحماية حقوق الإنسان في البلد باستمرار.

2- ويعرض هذا التقرير معلومات مستكملة عن تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل التي حظيت بقبول الصومال، واما أحرز من تقدم منذ تقديم التقرير الوطني لعام 2015. فقد سجل الصومال تقدماً كبيراً في تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل لعام 2016، ومن جملة ذلك تقديم التقارير وتنفيذ المعاهدات المصدقة عليها ووضع سياسات وطنية وتدابير تشريعية لزيادة تقوية قدرة المؤسسات ولترسيخ احترام حقوق الإنسان وحمايتها في الصومال. ومن بين إنجازات الصومال في هذا المجال أيضاً التصديق على الاتفاقية الدولية بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وإنشاء الوكالة الوطنية للإعاقة، وتحديد الأولويات الوطنية في ميدان حقوق الإنسان وتأكيد مثلما وردت في الخطة الإنمائية الوطنية التاسعة وفي تجديد الصومال التزامه بخطة العمل الوطنية لإنهاء العنف الجنسي في سياق النزاع إلى جانب خطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح وخريطة الطريق ذات الصلة. وتدل هذه الإنجازات على التزام حكومة الصومال الفيدرالية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان في البلد. ويتطرق التقرير أيضاً إلى التحديات التي اعترضت الصومال في تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل لعام 2016، والتي لا تزال الحكومة الفيدرالية بصدد معالجتها.

3- وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، شهد الصومال عدداً من العمليات والتطورات المختلفة. فقد أطلقت الحكومة الفيدرالية، ومعها بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، انسحاب قوات حفظ السلام الأفريقية، ناقلة بشكل تدريجي مسؤولية الأمن إلى حكومة الصومال في سياق انتقالٍ أمني أوسع نطاقاً. وقد أحرز الوُقع الذي خلفه الكوفيد-19 على الصومال وعلى عمل الحكومة الفيدرالية، وما تسبب فيه من تأخر في وضع تشريعات هامة، تنفيذ سياسات بالغة الأهمية وتقديم خدمات حيوية إلى عامة السكان. وتعرزت أيضاً قدرات وكفاءات مؤسسات الولايات الأعضاء في الفيدرالية مما حقق أثراً إيجابياً على حقوق الإنسان. وحقق جيش الصومال الوطني بعض التقدم في مكافحة مجموعات إرهابية عبر أقاليم الصومال، وهو ما يسر وصول الإغاثة الإنسانية بشكل أفضل إلى المناطق المحررة.

4- وفي شباط/فبراير 2017، انتخب البرلمان رئيس الصومال، وهو ما يمثل الانتقال السلمي الثاني للسلطة منذ خروج الصومال من الحكم الانتقالي الفيدرالي في عام 2012. ومنذ ذلك الحين، ما فتئت الحكومة الفيدرالية تجدد التزامها بالديمقراطية وحقوق الإنسان، فنظمت الانتخابات الشاملة في عامي 2016/2017، وصدقت على المعاهدة الأساسية الدولية السابعة لحقوق الإنسان وهيأت مناخاً أصبح فيه الخطاب العلني بشأن مواضيع حقوق الإنسان الهامة اعتيادياً أكثر فأكثر ومقبولاً أكثر لدى الشعب الصومالي. ولم يكن باستطاعة الحكومة الفيدرالية تحقيق حق الانتخاب للجميع في انتخابات 2020/2021، غير أن التقدم باتجاه توسيع وتحسين العملية الانتخابية والمشاركة فيها قد زاد مقارنة بانتخابات 2016/2017. وقد بذل الصومال هذه الجهود بينما لا تزال مكافحة الإرهاب مستمرة. وعلاوةً على ذلك، عملت الحكومة على ترسيخ مؤسسات سيادة القانون لديها بالموازاة مع الجهود المبذولة لاستعادة السيطرة على المناطق الخاضعة لسيطرة الإرهاب. وتواصل الشرطة الصومالية، بدعم من شركائها الدوليين، أداء هذا الدور بفعالية.

ثانياً - المنهجية المتبعة في إعداد التقرير

5- وُضِعَ هذا التقرير عن طريق إجراء مشاورات والتعاون مع الوزارات المعنية والولايات الفيدرالية الأعضاء ومنظمات المجتمع المدني، إلى جانب جهات معنية أخرى، بقيادة وزارة المرأة والنهوض بحقوق الإنسان (وزارة المرأة وحقوق الإنسان). وأدّت فرقة العمل المشتركة بين الوزارات دوراً أساسياً في توفير المعلومات عن تنفيذ مختلف التوصيات التي تقع ضمن ولاية الوزارات المعنية. وعقدت وزارة المرأة وحقوق الإنسان مشاورات (افتراضية) مع الجهات المعنية في مختلف الولايات الأعضاء في الفيدرالية وهو ما أتاح فرصةً للجهات المعنية لتدلي بآرائها فيما أُحرِرَ من تقدم فيما يتعلق بالتوصيات التي حظيت بالقبول والتحديات التي تعترض حماية حقوق الإنسان في الصومال. وبالإضافة إلى ذلك، تمّ استلام ورقات مكتوبة وإدراجها في التقرير. واستعرضت وزارة حقوق المرأة وحقوق الإنسان أيضاً مختلف التقارير الحكومية والوثائق التي تناولت مجالات مواضيعية مختلفة. وفي وقت لاحق، عقدت وزارة المرأة وحقوق الإنسان مؤتمراً وطنياً خُصصَ للجولة الثالثة أو للتقرير الوطني الذي كان سيُقدّم في إطار الجولة الثالثة بتاريخ 15 شباط/فبراير 2021، وهو ما أتاح لجميع الجهات المعنية الإدلاء بتعليقاتها النهائية وتقديم مدخلاتها لتُدْرَج في التقرير شبه النهائي قبل تقديمه إلى الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل في مجلس حقوق الإنسان.

6- وقد أنشئ هذا التقرير ووضعت مسودته في امتثال للمبادئ التوجيهية العامة لإعداد التقارير الوطنية المقدمة في إطار آلية الاستعراض الدوري الشامل. ومع مراعاة القرار رقم 21/16 المؤرخ 25 آذار/مارس 2011 لمجلس حقوق الإنسان، الذي ينصّ على أن تركز الجولة الثانية من الاستعراض وما تلاها على أمور منها تنفيذ التوصيات التي حظيت بالقبول وتحسين حالة حقوق الإنسان في الدولة موضوع الاستعراض. ومن المهم الإشارة إلى أن الصومال قد نجح، للمرة الأولى، في تقديم تقرير استعراض نصف المدة في إطار الاستعراض الدوري الشامل في كانون الثاني/يناير 2019، وقدم فيه معلومات مستكملة عن تنفيذ التوصيات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل التي حظيت بقبول الصومال أثناء الدورة الثانية من الاستعراض. وعرض تقرير نصف المدة أيضاً التحديات والفرص التي تكتنف تنفيذ الالتزامات الوطنية في ميدان حقوق الإنسان.

ثالثاً - الإطار المعياري والمؤسسي

7- ما فتئت المشاورات تتواصل في إطار عملية مراجعة الدستور الصومالي وقد حققت تقدماً كبيراً في السنوات الخمس الماضية. وقد شارك في هذه العملية جميع الجهات المعنية والمجموعات الساعية إلى تحقيق الإنصاف ضمناً لأخذ آراء جميع مواطني الصومال بعين الاعتبار في عملية المراجعة. وتتزعّم العملية وزارة الدستور الصومالية لأجل إعداد مشروع دستور جديد، من المقرر أن يكون جاهزاً في أوائل عام 2022، رهناً بالعملية الانتخابية الجارية وقت تحرير هذا التقرير، والتي يمكن في أعقابها تنظيم العملية البرلمانية واستفتاء شعبي. وتهدف حكومة الصومال الفيدرالية إلى كفالة ترسيخ شرعة الحقوق (الفصل الثاني) من مشروع الدستور المؤقت الصومالي. فالحق العالمي في حرية التعبير ووسائل الإعلام مكّرس في الدستور المؤقت الصومالي والغاية من ذلك كفالة هذه الحقوق وصونها في مشروع الدستور الجديد. وأثناء عامي 2019 و2020، اشتملت عملية مراجعة الدستور على تنظيم حملات للتثقيف بالحس المدني ولتثقيف عامة الجمهور، مع تسليط الضوء على الفصل الثاني من الدستور الفيدرالي المؤقت بغية زيادة فهم عامة الناس لهذه الحقوق الأساسية.

8- وقد حقق الصومال تقدماً كبيراً في تحسين حالة حقوق الإنسان فيما يتعلق بالتشريعات، والتي مسّت الحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وفيما يلي عرض عام للتشريعات التي اعتمدها البرلمان الصومالي:

- قانون لجنة الانتخابات الوطنية المستقلة؛
- قانون الأحزاب السياسية في الصومال؛
- قانون الانتخابات الفيدرالية؛
- قانون إنشاء الوكالة الوطنية للإعاقة؛
- قانون اللجنة المستقلة لحقوق الإنسان؛
- تعديل قانون وسائط الإعلام؛
- قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛
- القانون الوطني المتعلق باللاجئين والمشردين داخلياً؛
- قانون المكتب الوطني للإحصاءات؛
- قانون اللجنة المستقلة لمكافحة الفساد؛
- اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة المشردين داخلياً في أفريقيا (اتفاقية كمبالا)؛
- القانون الوطني للتعليم؛
- اتفاق تبادل السجناء بين الصومال والهند؛
- اتفاقية حماية التراث الثقافي والطبيعي.

رابعاً- التفاعل مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان (هيئات المعاهدات)

9- استمرت الحرب الأهلية أكثر من عقدين من الزمن وأثّرت سلباً على قدرة الصومال على الوفاء بالتزاماته الدولية والإقليمية بتقديم التقارير إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان. غير أن الصومال نجح في تسريع وتيرة تقديم ما تأخر من تقارير إلى هيئات المعاهدات، مبيناً بذلك عن التزامه بالوفاء بالتزاماته الدولية في ميدان حقوق الإنسان. وفي هذا السياق، ومنذ عام 2015، وضع الصومال وقدم تقارير الدولة الطرف عن ثلاث معاهدات من معاهدات حقوق الإنسان الأساسية وهي: (1) تقرير الدولة الطرف الأول المتعلق باتفاقية مناهضة التعذيب؛ (2) اتفاقية حقوق الطفل؛ (3) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، في تشرين الأول/أكتوبر 2020. وفيما يتعلق بهذه العمليات، أجرت وزارة المرأة وحقوق الإنسان مقابلات ومشاورات موسّعة في جميع أنحاء الصومال لأجل جمع المعلومات والبيانات التي استُخدمت في وضع تقارير الدولة الطرف الأنف ذكرها. وفي وقت تقديم التقرير الوطني في إطار الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل، لم يكن لدى الصومال سوى تقريران متأخران من تقارير الدولة الطرف، وهما التقرير المتعلق بالاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري والتقرير المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اللذان سيحظيان بالأولوية لدى الحكومة الفيدرالية لأجل تقديمهما.

10- وعقب مشاورات واسعة ومدافعة لأجل التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وقعت حكومة الصومال الفيدرالية على الاتفاقية في 2 تشرين الأول/أكتوبر 2018 وصدقت عليها في 6 آب/أغسطس 2019. وقد نشأ عن المدافعة والتصديق زخم بشأن تنفيذ حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وأعطى دفعة لتعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والمشاركة في الحياة العامة بما فيها العملية السياسية والانتخابية. وبموازاة هذه العملية، وضع الصومال قانوناً شاملاً يتعلق بالحقوق المرتبطة بالإعاقة في شراكة مع جهات معنية في مجتمع ذوي الإعاقة في الصومال، يجري الآن إضفاء اللمسات الأخيرة عليه. وقبل هذا، يسرت وزارة المرأة وحقوق الإنسان ونسقت سنّ قانون يقضي بإنشاء الوكالة الوطنية الصومالية للإعاقة في كانون الأول/ديسمبر 2018. وعُهد إلى هذه الوكالة الوطنية بولاية التغلب على التحديات التي تعترض الأشخاص ذوي الإعاقة، ومساءلة الحكومة بشأن حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكفالة مشاركتهم الفعلية في جميع مناحي المجتمع، بما في ذلك في قطاعي الحكم والتنمية.

اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة

11- كثف الصومال مشاركته وتعاونه مع هيئات المعاهدات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان وآلياتها منذ جولة الاستعراض الدوري الشامل الأخيرة. وقد قادت وزارة المرأة وحقوق الإنسان مشاورات مع مختلف مجموعات الجهات المعنية بشأن التصديق على اتفاقية القضاء على التمييز ضد المرأة. وركزت هذه المشاورات على جعل الجهات المعنية تستأنس بهذه الاتفاقية الأساسية من اتفاقيات حقوق الإنسان وبالحقوق والالتزامات التي تقع على عاتق الصومال في ذلك السياق. وعلاوة على ذلك، عقدت الوزارة مشاورات في عام 2017 مع رئيس اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في نيويورك على هامش الجمعية العامة للأمم المتحدة، لأجل مناقشة احتمال تصديق الصومال على الاتفاقية وجهود المدافعة الواسعة النطاق لجعل عامة الناس يدركون ضرورة تصديق الصومال على هذه الاتفاقية الأساسية من اتفاقيات حقوق الإنسان. وعليه، قادت الوزارة جولة دراسية لمعايير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في عام 2019، من باب المقارنة، لأغراض فهم تجارب بلدان أخرى فيما يتعلق بعمليات التصديق كي يستتير بها الصومال في عملية تصديقه على تلك الاتفاقية.

12- وعلى مدى الفترة المشمولة بالاستعراض في إطار الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل، تواصلت حكومة الصومال الفيدرالية مع خبيرين مستقلين معنيين بحالة حقوق الإنسان في الصومال وأتاحت لهما الوصول وقدمت لهما الدعم في إجراء زيارتهما إلى الصومال وإلى مناطق ولايات مختلفة فيه. وقد كانت ولاية الخبير المستقل وسيلة لتسليط الضوء على حالة حقوق الإنسان في البلد وأسهمت في المدافعة عن زيادة احترام حقوق الإنسان في الصومال وتعزيزها وحمايتها. وفي عام 2016، وجه الصومال دعوة مفتوحة لزيارة الصومال إلى جميع الإجراءات الخاصة المواضيعية وجميع الخبراء المعنيين بحقوق الإنسان لدى الأمم المتحدة. وفي عام 2018، بادرت حكومة الصومال الفيدرالية بتوجيه الدعوة إلى المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان، وفي السنة نفسها، دعا الصومال الخبير المستقل المعني بتمتع الأشخاص ذوي المهق بحقوق الإنسان. وفضلاً عن ذلك، يرحب الصومال بتلقي الزيارات وسيقدم الدعم للخبراء المواضيعيين الدوليين المعنيين بحقوق الإنسان إسهاماً منه في إعادة بناء أطر حقوق الإنسان ونُظُمها لديه.

13- وزيادة على ذلك، بادر الصومال إلى التواصل مع الاتحاد الأفريقي لأجل تيسير انضمامه إلى البروتوكول المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (بروتوكول مابوتو) وتصديقه عليه، وغيره من المعاهدات ذات الصلة. واستحدثت وزارة المرأة وحقوق الإنسان تدابير للشروع في عمليات التصديق، من بينها إعداد مذكرات في هذا الشأن وإحالتها إلى مجلس الوزراء. وفي

آذار/مارس 2020، صدق الصومال بنجاح على اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخلياً في أفريقيا، المعروفة أيضاً باسم (اتفاقية كمبالا)، وأودع صكوك التصديق عليها. وبالإضافة إلى ذلك، أطلق الصومال في كانون الثاني/يناير 2021 عملية التشاور لأجل التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

14- وللتخفيف من وطأة الحالة الرهيبة التي يعيشها الأشخاص المشردون داخلياً، صاغت حكومة الصومال الفيدرالية إطار سياسة عامة مستدامة على سنوات متعددة. وأنجزت حكومة الصومال الفيدرالية، بالتعاون مع إدارتها الإقليمية في بنادير، عملية تحديد أوصاف المشردين داخلياً في بنادير (وهي منطقة مقديشو الكبرى) بقصد الاستناد إليها في إنشاء قاعدة بيانات للمشردين داخلياً. وقد أنشأت بعض الولايات الأعضاء في الحكومة الفيدرالية، كولاية الجنوب الغربي وولاية بونتلاندي، آليات وهياكل أساسية لإيواء المشردين داخلياً. بيد أنه لا يزال من الصعب كفالة مشاركة جميع الجهات المعنية في هذه الجهود. وللتغلب على هذا التحدي، أنشأت حكومة الصومال الفيدرالية آلية تنسيق بهدف مناقشة كيفية تنفيذ إطار السياسة العامة المقترح الرامي إلى تحسين حالة المشردين داخلياً والحد من الأسباب الجذرية وراء التشرد في الصومال.

15- وفي سياق المعاهدات الدولية المتعلقة بالحقوق الثقافية، صدق الصومال على اتفاقية اليونسكو لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي (1972)، إضافة إلى الاتفاقية بشأن صون التراث الثقافي غير المادي (2003)، وهو ما جعل من الصومال الدولة الطرف الـ 194 الموقعة على الاتفاقية الأولى والدولة الطرف الـ 180 الموقعة على الاتفاقية الثانية، وهذه خطوة هامة بالنسبة للصومال على طريق تعزيز حقوق الشعب الصومالي الثقافية والتراثية وحمايتها.

خامساً - الانتخابات والمشاركة السياسية

16- تلتزم حكومة الصومال الفيدرالية بتمهيد الطريق نحو الحق في الاقتراع العام والمشاركة السياسية النشيطة والانتخابات الديمقراطية في الصومال. فعلى مدى السنوات الخمس الأخيرة، ارتقت الحكومة تدريجياً بالإطار القانوني لإجراء الانتخابات البرلمانية الوطنية استناداً إلى مبادئ الحق في الاقتراع العام. ووُضعت القوانين التالية ذات الأهمية البالغة في سياق الانتخابات والأحزاب السياسية في الصومال:

- سنّ قانون إنشاء اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات في عام 2015. وكُلفت هذه اللجنة بولاية توجيه وتنسيق وإدارة جميع جوانب العملية الانتخابية، ضمن مهام أخرى. وكُلفت اللجنة أيضاً بولاية تسجيل الأحزاب السياسية. وحتى هذا التاريخ، سُجل ما مجموعه 100 حزب سياسي بصورة رسمية لدى اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات؛
- سنّ قانون الأحزاب السياسية (2016). اعتماد تعديلات أُدخلت على قانون الأحزاب السياسية لا يزال جارياً ريثما يوافق عليها البرلمان؛
- مشروع تعديل قانون الجنسية، المعدّل لأحكام قانون الجنسية الصادر في عام 1962، الذي لا يزال ينتظر موافقة مجلس الوزراء عليه. ومن أهم ما أُدخل من تعديلات على قانون الجنسية حماية حقوق النساء في الجنسية على قدم المساواة مع الرجال؛
- سنّ قانون الانتخابات الفيدرالي في 20 شباط/فبراير 2020.

17- ونُظمت الانتخابات غير المباشرة لعام 2016 عقب التوصل إلى اتفاق سياسي على نظام الانتخابات وعلى صيغة متفق عليها للحفاظ على مشاركة النساء، وعلى هيئة إدارة الانتخابات إلى جانب إنشاء آلية مستقلة لحلّ المنازعات الانتخابية. وبالمقارنة مع انتخابات عام 2012، فقد كانت الانتخابات

البرلمانية غير المباشرة لعام 2016 أكثر عدلاً نسبياً، وشفافاً وأكثر شمولاً. فأثناء الانتخابات غير المباشرة لعام 2016، اعتمد الصومال حصة 30 في المائة كآلية لصالح تمثيل النساء في الحقل السياسي. وقد نجحت حملة دعم حصة النساء في انتخابات عام 2016 في جعل المرشحات البرلمانيات يُفَزَن بـ 25 في المائة من المقاعد البرلمانية (بارتفاع قدره 11 في المائة مقارنةً بعام 2012) وإلى تسجيل أكبر نسبة مئوية من النساء في مجلس الوزراء (23 في المائة). وتسلم حكومة الصومال الفيدرالية بالحاجة إلى تحسين تمثيل النساء لكي يصل إلى المستوى المطلوب وهي تسعى إلى تحقيق هذا بواسطة نموذج انتخابي نهائي.

18- ويعتمد القانون الانتخابي الفيدرالي على النموذج الانتخابي الذي يتمثل في نظام أكثرى بمقعد واحد ويستلزم أن يكون لدى الأحزاب السياسية 50 في المائة على الأقل من المقاعد في غرفتي البرلمان الفيدرالي. وعلاوة على ذلك، عيّن البرلمان الفيدرالي، في شباط/فبراير 2020، لجنة مخصصة مشتركة لإعداد إطار العمل التنظيمي لأجل التخصيص العادل والمنصف للمقاعد الذي يعيّن حصة النساء وانتخابات المرشحين من منطقة صوماليلاند وتخصيص المقاعد لممثلين من منطقة بنادير. واللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات مكلفة بولاية تنفيذ طريقة تسجيل المنتخبين المنصوص عليها في القانون الانتخابي. وقد أجرت هذه الهيئة تقييماً لمدى إمكانية إجراء التسجيل البيومترية في أوانه بالنسبة للانتخابات البرلمانية لعام 2020/2021. وقالت اللجنة، في استنتاجاتها، إنه لا يمكن إجراء الانتخابات باستخدام هذه الطريقة إلا في تموز/يوليه 2021 على أقرب تقدير.

19- واستناداً إلى نتيجة تقييم إمكانية التنفيذ الذي أجرته اللجنة الوطنية المستقلة للانتخابات، والتي مفادها أن الانتخابات القائمة على الاقتراع المباشر لن تُتَجَز في وقتها، فقد توصلت حكومة الصومال الفيدرالية إلى اتفاق سياسي في 17 أيلول/سبتمبر 2020 لكفالة تنظيم الانتخابات البرلمانية في وقتها. وقد أيد البرلمان الفيدرالي في 23 أيلول/سبتمبر 2020، هذا الاتفاق الذي يحدد الطريقة التي سَتُتَبَع بشكل عام في إدارة الانتخابات غير المباشرة، ويتضمن أيضاً الحكم القاضي بتخصيص حصة 30 في المائة للنساء. وقد أعلنت حكومة الصومال الفيدرالية عن جدول زمني لمختلف مراحل الانتخابات غير المباشرة التي يُتَوَقَّع أن تُتَوَجَّع بانتخابات رئاسية في شباط/فبراير أو آذار/مارس 2021.

20- وفي كانون الأول/ديسمبر 2018، شرعت الولايات الأعضاء في الفيدرالية في اعتماد تشريعات تتشكّل هيئات انتخابية مستقلة، تدير الانتخابات في الولايات الأعضاء على مستوى كل ولاية. ورغم ما أحرزه الصومال من تقدم في هذا السياق، فإن تيسير المشاركة السياسية الفعالة من قبل عامة الناس لا تزال تعترضه تحديات تعود بالأساس إلى الحالة الأمنية الهشة في بعض أنحاء الصومال وإلى المؤسسات التي لا تزال في طور تقوية قدراتها.

سادساً - العدالة ومنع الإفلات من العقاب

المصالحة

21- فيما يتعلق بجهود المصالحة، يقر الصومال بأهمية معالجة الانتهاكات الماضية لحقوق الإنسان التي حدثت أثناء الحرب الأهلية وبأهمية استحداث وسيلة انتصاف للناجين منها. وفي هذا السياق، اعترف رئيس الصومال علناً، في شباط/فبراير 2019، بانتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت في الصومال في الماضي واركتبتها الحكومة الصومالية في ثمانينيات القرن الماضي في أقاليم الصومال الشمالية. ويدل هذا على التزام حكومة الصومال الفيدرالية بمصالحة حقيقية. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأت حكومة الصومال الفيدرالية إطار المصالحة الوطنية في آذار/مارس 2019، التي تبلورت خلال عدة مشاورات وطنية لتحقيق المصالحة جرت في عام 2017. ونظمت هذه المشاورات وزارة الداخلية والشؤون الفيدرالية والمصالحة.

وإطار المصالحة الوطنية عبارة عن سياسة عامة استراتيجية تبين شروط تحقيق تقدم في عملية مصالحة وطنية مقنعة في الصومال. ومن خلال هذه العملية، ترمي حكومة الصومال الفيدرالية إلى كفالة مساءلة حقيقية عن أشد الجرائم بشاعة. وتعكف حكومة الصومال الفيدرالية أيضاً على وضع قانون عفو صومالي لتنظيم تنفيذ قرارات العفو.

قانون العقوبات الصومالي

22- تمت الموافقة على قانون العقوبات الصومالي لأول مرة بواسطة المرسوم التشريعي رقم 5 الصادر في 16 كانون الأول/ديسمبر 1962 ودخل حيز النفاذ في 2 نيسان/أبريل 1964، وهو قيد الاستعراض على مدى السنوات الخمس الماضية. وقد أسفرت عملية الاستعراض عن إعداد مشروع قانون عقوبات معدل. ويراد بمشروع القانون المعدل هذا تضمين المبادئ الأساسية المتعلقة بحماية الحرية الفردية كما هي محمية بموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وحالما يوضع قانون العقوبات الجديد في صيغته النهائية، سيكون متسقاً مع المعايير الدولية وسيحمي الحقوق الأساسية ويتضمن أحكاماً لمكافحة جميع أشكال الجريمة ولا سيما الجرائم في حق الفئات المستضعفة كالأطفال والأقليات والمشردين. وعلاوة على ذلك، ينص قانون العقوبات الحالي في الصومال على أن التشريع الخاص يعلو على التشريع العام في القضايا التي تقع تحت طائلة أكثر من قانون جنائي واحد، وعلى أن قانون العقوبات ينطبق على القضايا التي تقع تحت طائلة تشريعات خاصة أخرى، ما لم تقض هذه الأخيرة بغير ذلك. ولهذا السبب، فإن مشاريع القوانين التي وضعتها وزارة المرأة وحقوق الإنسان، مثل مشروع قانون الجرائم الجنسية، ومشروع قانون حقوق الطفل، ومشروع قانون مكافحة تشويه الأعضاء التناسلية للإناث، ومشروع قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ستوفر حماية قانونية معتبرة (إضافية) لأنها تشريعات خاصة تعلق على المواد ذات الصلة من قانون العقوبات الصومالي.

الجرائم الجنسية

23- في عام 2017، أنشأ مكتب المدعي العام الصومالي وحدة معنية بالعنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس، وزودها بمحققين خاصين مدربين نصفهم من النساء. ويعمل مكتب المدعي العام على توسيع هذه الوحدة وعلى بناء أنظمة أفضل لرصد القضايا. كما يعكف مكتب المدعي العام على مكافحة التسويات التقليدية للقضايا الجنائية بالاتفاق بين الشرطة ومرتكبي الجرائم وأسر الضحية (التي يمثلها في كثير من الأحيان الفرد الأكبر سناً فيها). ونظراً إلى الثغرات الموجودة والفوارق القائمة ما بين آليات العدالة التقليدية ونظام العدالة الرسمي، فإن الجهود ما فتئت تُبذل للتوعية بحقوق المرأة على مستوى حكومة الصومال الفيدرالية وعلى مستوى الولايات الأعضاء في الفيدرالية.

24- وتكملةً لأحكام قانون العقوبات الجديد، لا سيما فيما يتعلق بالجرائم الجنسية، وضعت وزارة المرأة وحقوق الإنسان، عقب مشاورات موسعة مع الجهات المعنية، مشروع قانون يتعلق بالجرائم الجنسية، والمراد به التصدي للجرائم الجنسية وتحسين سبل وصول ضحايا العنف الجنسي والجنساني إلى القضاء وكفالة عدم تمتع مرتكبي تلك الجرائم بالإفلات من العقاب. وحالما يتم الانتهاء من صياغة قانون العقوبات الجديد، فإن وزارة المرأة وحقوق الإنسان ستقوم باستعراض ذلك القانون من منظور حقوق الإنسان. ومن المتوقع أن يكون مشروع قانون العقوبات الجديد جاهزاً بحلول عام 2022.

إصلاح مؤسسات العدالة

25- بالإضافة إلى ما سبق، كانت العقبة الكبيرة أمام حماية حقوق الإنسان ولا تزال القدرات المحدودة للمؤسسات القضائية، والتي لا تزال تضر بإحقاق العدالة والوصول إليها. وحكومة الصومال الفيدرالية، إذ تدرك جيداً هذا التحدي، تتكبد على إصلاح مؤسسات العدالة الرسمية تدريجياً وتعطي الأولوية لتقوية قدرات موظفي القضاء. وفي عام 2017، أطلقت وزارة العدل برنامجاً وطنياً واسع النطاق يرمي إلى تدريب أكثر من 350 موظفاً قضائياً في جميع أنحاء الصومال، مما دعم زيادة قدرات هؤلاء الموظفين. واستفاد من التدريب قضاة ومدعون وكتّاب ضبط. وتناول التدريب مجالات ذات أولوية من جملتها إدارة المحاكم ومهارات القيادة؛ وإجراءات المحاكمات المدنية؛ وإجراءات المحاكمات الجنائية؛ والمبادئ العامة للقانون الجنائي الصومالي، وحقوق المتهمين والضحايا، بحيث تحسّنت قدرات ومهارات المشاركين على إنجاز الأعمال التي يقومون بها يومياً.

26- وقد نجحت حكومة الصومال الفيدرالية في خفض عدد القضايا الجنائية المدنية التي تبت فيها المحاكم العسكرية، نتيجة جهود إصلاح نظام العدالة وتوطيده، وهو ما كفل تصنيف القضايا وجعلها تُحكم من قبل المحاكم والولايات القضائية المناسبة لها. وفتحت حكومة الصومال الفيدرالية منشأة جديدة هي سجن مقديشو ومجمع المحاكم، الذي شرع في العمل ابتداءً من مستهل عام 2019. ويوجد في هذه المنشأة قضاة ومدعون وسجن. وهي مجهزة أفضل من غيرها للنظر في قضايا الأمن الكبرى.

المساعدة القانونية

27- تنص المادة 15 من قانون الإجراءات الجنائية الصومالي الحالي على الحق في الحصول على محام قانوني بالمجان. وفضلاً عن ذلك، تنص المادة 34(4) من الدستور الصومالي المؤقت على أنه "يتعين على الدولة أن توفر الدفاع القانوني بالمجان للأشخاص الذين ليست لديهم الإمكانات للحصول على محام". والحق الدستوري في المساعدة القانونية مكفول أيضاً لكل طفلٍ "قد يتعرض بشكل من الأشكال للظلم"، مثلما تنص على ذلك المادة 29(5) من الدستور الصومالي المؤقت، وكذلك لكل شخص يُقبض عليه أو يُحتجز ولا يستطيع سبيلاً إلى اتخاذ محام قانوني، وهذه الفئة من الأشخاص هي الأغلبية في الصومال. وفي هذا السياق، وضعت وزارة العدل الصومالية سياسةً وطنيةً عامةً للمساعدة القانونية حظيت بتأييد مجلس الوزراء في حزيران/يونيه 2016. وترجع السياسة لنموذج مختلف تقدم فيه منظمات المجتمع المدني المساعدة القانونية بالإضافة إلى مكاتب المحاماة والمختصين في القانون. والمراد من سياسة الصومال العامة المتعلقة بالمساعدة القانونية معالجة قلة الفرص المتاحة لأشد الفئات ضعفاً للوصول إلى العدالة ومعالجة أوجه عدم المساواة أمام العدالة التي ظلت قائمةً على مدى العقود الثلاثة الماضية، مع تيسير وتحسين المشاركة النشطة للوكالات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني، لا سيما منها تلك التي تقدم المساعدة القانونية. وفضلاً عن ذلك، شرعت وزارة العدل في عملية تنفيذ سياسة المساعدة القانونية وفي افتتاح مكاتب المساعدة القانونية في جميع مناطق الصومال. وهو ما سيكمل استراتيجيات أخرى من قبيل المحاكم المتنقلة التي تنشط في مختلف الولايات الأعضاء في الفيدرالية وتتسق مع أولويات الإصلاحات الحكومية في قطاع العدل في إطار خطة التنمية الوطنية للفترة 2020-2024.

التصدي للقرصنة

28- وضعت وزارة العدل أيضاً مشروع القانون الوطني لمكافحة القرصنة والاختطاف. ويجرم هذا التشريع فعل القرصنة والاختطاف الذي يرتكبه قراصنة صوماليون ويكفل كذلك إقامة العدل في هذه القضايا

والحق الأساسي في إجراءات المحاكمة العادلة للمتهمين بالقرصنة. وقد أُعد مشروع القانون هذا بإجراء مشاورات عامة شاملة قبل عرضه على مجلس الوزراء. ومن المقرر أن يدرس مجلس الوزراء مشروع القانون هذا وأن يطرحه للنقاش ثم للإقرار والإحالة بعد ذلك إلى البرلمان بحلول منتصف عام 2021.

حرية التعبير

29- اتخذت الحكومة خطوات باتجاه تحسين الإطار القانوني الذي ينظم الحق في حرية التعبير تدريجياً. ومن جملة التشريعات ذات الصلة، القانون الوطني للاتصالات، وهو القانون رقم 5 المؤرخ 2 تشرين الأول/أكتوبر 2017، والقانون المعدل لوسائل الإعلام الوطنية الصادر في آب/أغسطس 2020. وينص القانون الوطني للاتصالات على إطار تنظيمي لاستخدام وسائل الاتصال بالنطاق العريض والبريد في البلد دون التسبب في انتهاك الحقوق الأساسية في حرية التعبير والحصول على المعلومات وحرمة الحياة الخاصة. وقد نظرت الحكومة في التعقيبات على تحسين القانون الفيدرالي لوسائل الإعلام، وهو القانون رقم 11 الصادر في 9 كانون الثاني/يناير 2016، عن طريق إقامة حوار مسهب مع الصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني المعنية بحرية التعبير. وقد كان تعديل قانون وسائل الإعلام ثمرة عملية تشاورية بناء واسعة النطاق ومدافعة شارك فيها مختلف الجهات المعنية. وينص القانون المنقح على إنشاء مجلس لصحافة مكلف بمهمة وضع المعايير الأخلاقية ومعالجة الإجراءات التأديبية وتنفيذها. ويحظر القانون أيضاً احتكار وسائل البث العمومية وينشئ مركزاً حكومياً للاتصالات للتمكن من الحصول على المعلومات المتعلقة بالحكومة.

30- وحكومة الصومال الفيدرالية عاقدة العزم على التغلب على التحدي المتمثل في استهداف الصحفيين وغيرهم من المدافعين عن حقوق الإنسان من قبل إرهابيين أو عناصر إجرامية، وترى أن هذه مشكلة خطيرة يتعين حلها. والحالة هذه، فإن وزارة الإعلام الصومالية قد اتصلت بمكتب المدعي العام بغية إقامة علاقة تعاون فيما يتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين المحتجزين؛ وسيؤدي هذا التواصل إلى اتخاذ إجراء سريع في القضايا التي يكون فيها أحد الصحفيين محتجزاً (تعسفاً) بسبب قيامه بعمله. وتخطط وزارة الإعلام أيضاً لوضع مسودة سياسة عامة بغية التصدي للهجمات على الصحفيين وتعرضهم للاحتجاز التعسفي. وقد أعلنت بعض الولايات الأعضاء في الفيدرالية عن التزامها بتنفيذ المادة 20 من الدستور الصومالي المؤقت التي تصون الحق في حرية التعبير. وتعمل الحكومة لأجل تحسين سبل تحديد نوعية الانتهاكات والإبلاغ عنها، بما في ذلك تدريب الصحفيين على الإبلاغ القائم على حقوق الإنسان، الذي شُرع فيه في حزيران/يونيه 2018.

اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

31- فيما يتعلق باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان (اللجنة)، سُنَّ القانون المنشئ للجنة في حزيران/يونيه 2016. وقادت وزارة المرأة وحقوق الإنسان تنفيذ عملية اختيار واسعة على نحو يتسق وقانون إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان. وانتهت هذه العملية في كانون الأول/ديسمبر 2017 باختيار تسعة مرشحين ليكونوا أعضاء في اللجنة بتزكية من مجلس الوزراء للنظر في تعيينهم. وكجزء من التحضيرات لبدء اللجنة عملها، أدرجت وزارة المرأة وحقوق الإنسان، بمساندة مكتب الأمم المتحدة في الصومال/المفوضية السامية لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واليونيسيف، دعم لجنة حقوق الإنسان في الصومال في برنامج الصومال المشترك بشأن حقوق الإنسان الذي شُرع في تنفيذه في عام 2018.

برنامج الصومال المشترك بشأن حقوق الإنسان

32- لدى برنامج الصومال المشترك لحقوق الإنسان، وهو برنامج لحقوق الإنسان تبلغ كلفته ستة ملايين دولار، مخرجات وميزانية هامة لتنفيذ مختلف الأولويات المتعلقة بحقوق الإنسان في الصومال وللنهوض بها، والغاية الرئيسية من هذا البرنامج ترسيخ تعزيز حقوق الإنسان واحترامها عن طريق تنفيذ التزامات الصومال في ميدان حقوق الإنسان وأولويات الخطة الإنمائية الوطنية والاستعراض الدوري الشامل وخريطة الطريق لحقوق الإنسان وخطة العمل، بما يضمن جعل حقوق الإنسان محور الهيكل الأمني. ويتضمن البرنامج المشترك بشأن حقوق الإنسان أيضاً بناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان لفائدة الموظفين المدنيين والعاملين في القطاع القانوني والعاملين في ميدان حقوق الإنسان عموماً في جميع مناطق الصومال. وإذ سيُفْرغ من المرحلة الأولى من تنفيذ البرنامج المشترك أثناء الربع الأول من عام 2021، فقد وُضِع تصور للمرحلة الثانية من ذلك البرنامج ومن المتوقع أن يُشرع في تنفيذها بحلول نيسان/أبريل 2021. وسيستند هذا البرنامج إلى الإنجازات التي تحققت حتى الآن وسيوظد المكاسب التي أُحرزت في النهوض بحقوق الإنسان في الصومال.

التعاون بين حكومة الصومال الفيدرالية وبين الولايات الأعضاء في الفيدرالية

33- ييسرت حكومة الصومال الفيدرالية، بالتعاون الوثيق مع الدول الأعضاء في الفيدرالية، إنشاء العديد من المنصات لتشجيع الحوار وتمكينه بشأن طائفة واسعة من المواضيع التي تهم قطاعي التنمية والأمن، والتعاون فيما بين الولايات الأعضاء في الفيدرالية، وعملية إنشاء الفيدرالية، والتكامل العسكري للقوات العسكرية الإقليمية التي تقودها الولايات الأعضاء في الفيدرالية. وفي ميدان التعليم أيضاً هناك سياسة تتوخى تحقيق تماسك أكبر يجري تنفيذها بغية ضمان تقوية نوعية التعليم على قدم المساواة في جميع أنحاء البلد. وقد شرعت حكومة الصومال الفيدرالية والولايات الأعضاء في الفيدرالية في مناقشات مع بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال بغية بحث سبل التعاون على حماية حقوق الإنسان عموماً وإبّان تنفيذ العمليات العسكرية.

سابعاً - الشؤون الإنسانية الدولية والسلام والأمن

تشريعات حقوق الإنسان

34- فضلاً عما سلف، وضعت حكومة الصومال الفيدرالية تشريعات لأجل تقوية حماية حقوق الإنسان. ومن ضمن تلك التشريعات مشروع تشريع يتعلق بتسوية الأعضاء التناسلية للإناث، ومشروع قانون الجرائم الجنسية، ومشروع قانون حقوق الطفل، ومشروع قانون قضاء الأحداث، ومشروع قانون التعليم، والقانون الوطني لحقوق ذوي الإعاقة، التي ستدرج في التشريعات المحلية التزامات الصومال بموجب الصكوك الدولية التي صدّقت عليها. وفي هذا السياق، تأخر تنفيذ السياسات والتشريعات بسبب التحديات الملازمة لوضع الصومال باعتباره بلداً لا يزال في طور الخروج من النزاع ولديه أولويات إصلاح متقاطعة تستند إلى تعزيز بيئة شاملة.

35- وما فتئت وزارة الأمن الداخلي ووزارة الدفاع في الصومال تقدمان لقوات الأمن تدريباً على القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان. وما انفك الجيش الوطني الصومالي وقوات الشرطة الصومالية يتلقيان التدريب من بلدان مانحة ومن بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال في إطار العمليات المشتركة لمكافحة حركة الشباب. وعلاوة على ذلك، أجرت وزارة العدل، بالإضافة إلى وزارة الأمن الداخلي ووزارة الدفاع،

تحقيقات وزارية في انتهاكات ارتكبتها قوات الأمن عن طريق تحقيقات مخصصة أنشئت بغرض الاستجابة لشواغل تتعلق بارتكاب انتهاكات. وتخطط حكومة الصومال الفيدرالية لزيادة عدد التحقيقات الوزارية في جرائم خطيرة ارتكبتها قوات الأمن.

مشروع قانون الجنسية

36- وضعت وزارة الداخلية الصومالية مشروع قانون الجنسية الصومالية المعدل، الذي كان قد صدر في عام 1962. ويوجد مشروع القانون المعدل حالياً لدى مجلس الوزراء حيث سيُطرح للمناقشة والإقرار. ومن التعديلات الإيجابية الهامة في مشروع القانون صون حقوق النساء الصوماليات في الجنسية على قدم المساواة مع الرجال.

الوكالة الوطنية للإعاقة

37- في 31 كانون الأول/ديسمبر 2018، وقّع رئيس الصومال أيضاً على اعتماد مشروع قانون وكالة الإعاقة فصيّه قانوناً. وفي كانون الثاني/يناير 2021، أقر مجلس الوزراء تعيين خمسة أعضاء في اللجنة لقيادة الوكالة. وتجدر الإشارة إلى أن ثلاثة من هؤلاء الأعضاء الخمسة نساء. وبالإضافة إلى قانون وكالة الإعاقة، تعكف وزارة المرأة وحقوق الإنسان، أثناء تحضير هذا التقرير، على إجراء آخر الجولات من المشاورات في إطار عملية صياغة مشروع القانون الوطني المتعلق بحقوق ذوي الإعاقة، الذي سيتناول العديد من التحديات التي تعترض الأشخاص ذوي الإعاقة في التمتع بحقوقهم.

مشروع قانون مكافحة الإرهاب

38- زيادة على ذلك، وضعت وزارة الأمن الداخلي القانون الوطني لمكافحة الإرهاب الذي يتضمن أحكاماً لمكافحة الأعمال الإرهابية بصورة شرعية ولأجل مراقبة سلطة الوكالات الأمنية مراقبة قانونية. وقد خضع مشروع القانون هذا لعدة تعديلات توجهاً لامتناله للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وقد أقر مجلس الوزراء مشروع القانون هذا في عام 2017. وفي عام 2019، أعاد البرلمان الفيدرالي مشروع القانون للحكومة، بعد القراءة الأولى، حيث لا يزال قيد الاستعراض. وأثناء عملية الاستعراض، ستُوضع في الاعتبار الشواغل التي أثارها البرلمان، ومن جملتها تعريف الإرهاب ومالية الإرهاب والتدريب على الإرهاب. وزيادة على ذلك، قدمت وزارة المرأة وحقوق الإنسان مدخلات تقنية هامة بشأن حقوق الإنسان كي تؤخذ بعين الاعتبار أثناء وضع التشريعات المتعلقة بمكافحة الإرهاب ضماناً لامتنالها للمعايير والمبادئ ذات الصلة بحقوق الإنسان. ومن المتوقع أن تؤخذ هذه بعين الاعتبار في مشروع القانون النهائي. وستطلب وزارة المرأة وحقوق الإنسان إلى وزارة الأمن الداخلي أن تستعرض هذا القانون وأن تكفل امتناله لمعايير حقوق الإنسان. وتم أيضاً وضع تشريع لمكافحة غسل الأموال واعتماده لأجل تنفيذه.

التعافي الاقتصادي والحد من الفقر

39- وضعت وزارة التخطيط والاستثمار والتنمية الاقتصادية لدى حكومة الصومال الفيدرالية إطار عمل للتعافي والصمود، يدعم تقدم البلد باتجاه التعافي من الجفاف والجاهزية للكوارث والوصول إلى حالة من الصمود المستدام على مدى أطول. وتم تصور إطار العمل الوطني هذا بهدف تمكين الصومال من كسر حلقة الأزمة الإنسانية التي ظلت حبيسة لها لمدة ثلاثة عقود حتى الآن. وعلاوة على ذلك، وضعت حكومة الصومال الفيدرالية بالتعاون مع الولايات الأعضاء في الفيدرالية استراتيجية شاملة لأجل التصدي

لخطر المجاعة والجفاف، واشتملت على أمور منها تقييم الاحتياجات الناجمة عن الجفاف، وهو برنامج الغاية منه تحديد الاحتياجات وترتيبها حسب الأولوية وتلبيتها. وبالإضافة إلى ذلك، استحدثت وزارة الزراعة برامج مختلفة بغية تقديم دعم مستدام لصغار المزارعين وللأعمال التجارية الزراعية بغرض إنتاج ما يكفي من الأغذية لتحقيق الأمن الغذائي المستدام.

40- وفي سياق التعافي الاقتصادي للصومال، بلغت الحكومة الفيدرالية نقطة اتخاذ القرار في إطار مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون في آذار/مارس 2020. وقد كانت هذه المبادرة نتيجة مدافعة قوية من قبل الحكومة الفيدرالية عن ضمان تخفيف عبء الدين لأجل تمكينها من التركيز على أهم الإصلاحات وعلى إعادة إعمار البلد. والحكومة الفيدرالية مصممة كل التصميم على الاستفادة من الفرص التي تتيحها مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون لأجل تحقيق التقدم في الإصلاحات ذات الأهمية ومن بينها الإصلاحات التي تهم قطاع الأمن وتقوية حقوق الإنسان في البلد.

المشردون داخلياً

41- ما انفكت مسألة عمليات الإخلاء القسري تشكل تحدياً بالنسبة للصومال. فالأراضي التي يحتلها مشردون داخلياً هي ملك لمواطنين من الخواص وللمؤسسات عمومية. وتتكب حكومة الصومال الفيدرالية على استحداث نظام، في إطار العدالة الانتقالية وإصلاحات سياسة الأراضي، لأجل إيجاد حل مستدام لمسألة المشردين داخلياً والإخلاء. وقد وضعت حكومة الصومال الفيدرالية مبادئ توجيهية وطنية فيما يخص عمليات الإخلاء من أجل نبذ عمليات الإخلاء القسري وإنشاء آليات حماية وإجراءات يتعين اتباعها قبل تنفيذ عمليات الإخلاء بغية ضمان الحقوق بما فيها الحق في السكن اللائق للأشخاص. وقد أجرت وحدة الحلول المستدامة التابعة لولاية بنادير الإقليمية تقييم المخاطر الأول الشامل لعمليات الإخلاء القسري في مقديشو. وقد نجحت هذه الوحدة في منع تنفيذ الإخلاء القسري في حق 8 000 أسرة معيشية و58 مستوطنة للمشردين داخلياً.

ثامناً - حقوق المرأة وحماية المرأة

إنهاء العنف الجنسي في سياق النزاع

42- عقدت وزارة المرأة وحقوق الإنسان منتدى تشاورياً بغرض استعراض خطة عمل الصومال الوطنية لإنهاء العنف الجنسي. وفي عام 2017، ترأست حكومة الصومال الفيدرالية أول اجتماع للفريق الوطني المعني بالعنف القائم على نوع الجنس في الصومال، الذي عُقد في مقديشو. وبالإضافة إلى ذلك، زادت إمكانية الوصول إلى العدالة عن طريق استخدام مقدمي المساعدة القانونية والمحاكم المثقلة التي استفاد منها الناجون من العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. ودافعت وزارة المرأة وحقوق الإنسان ووزارة العدل عن إحالة قضايا العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس إحالة تامة من نظام العدالة العرفية إلى نظام العدالة الرسمية وشرعت في تنفيذ برنامج لبناء القدرات لفائدة المدعين المتخصصين في العنف الجنسي في جميع أنحاء الصومال. ومن ضمن الجهود التي بذلت لأجل زيادة تقديم الخدمات للناجين من العنف الجنسي في سياق النزاع إنشاء أول مختبر للطب الشرعي لأجل إجراء التحليلات وجمع الأدلة في قضايا العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس.

43- وفي توقيع حكومة الصومال الفيدرالية والأمم المتحدة على البيان المشترك بشأن الالتزام بإنهاء العنف الجنسي في سياق النزاع دليل على توفر الإرادة السياسية لدى الصومال بالالتزام بقرار مجلس الأمن

للأمم المتحدة رقم 1325. وفي هذا السياق، أطلقت وزارة المرأة وحقوق الإنسان برنامجاً لتنفيذ خطة العمل الوطنية لإنهاء العنف الجنسي في سياق النزاع. وهذه عبارة عنه خطة واسعة، الغاية منها استحداث التدابير للتخفيف من العنف الجنسي في سياق النزاع في الصومال، مع التركيز بوجه خاص على الفئات المعرضة للعنف الجنسي، كالأشخاص المشردين داخلياً. والبرنامج المشترك لحقوق الإنسان أحد البرامج التي تدفع باتجاه تنفيذ خطة العمل الوطنية لإنهاء العنف الجنسي في سياق النزاع. كما نفذت وزارة المرأة وحقوق الإنسان، بالتعاون مع الولايات الأعضاء في الفيدرالية ومنظمات المجتمع المدني وغيرها من الجهات المعنية، استعراضاً مشتركاً لخطة العمل الوطنية في عام 2017.

ميثاق النساء الصوماليات

44- في الفترة من 4 إلى 6 آذار/مارس 2019، نظم الصومال أحد أكبر التجمعات النسائية في إطار الجمع العام للنساء الصوماليات، والذي جمع أكثر من 350 امرأة وفتاة من الولايات الأعضاء في الفيدرالية ومنظمات المجتمع المدني وغيرها من الجهات المعنية. وقد كان الجمع نتيجة عملية تشاورية دقيقة وشاملة استغرقت عدة شهور بقيادة وزارة المرأة وحقوق الإنسان ولجنة توجيهية مؤلفة من نساء ذوات خلفيات متنوعة ومن مختلف الولايات الأعضاء في الفيدرالية. وقد كان الغرض الرئيس من هذا الجمع التداول وتبيين العقبات الرئيسية التي تعترض النساء في مشاركتهن في الشؤون العامة وكيفية التغلب على تلك العقبات.

45- وتمخض الجمع عن أول ميثاق للمرأة الصومالية في التاريخ، يدون مطالبات النساء الصوماليات في ميادين كال دستور والتصدي للعنف الجنسي والوصول إلى العدالة وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث ومشاركة المرأة في الحياة السياسية وفي الحكم على جميع مستويات الحكومة. ويشكل هذا الميثاق فتحاً من حيث نطاقه وشموليته وطموحه. فهو يدعو إلى المدافعة المستمرة وإلى التواصل بشأن العقبات التي تعترض النساء مع ملاحظة أن المسائل التي أثارها النساء في المنتدى تستلزم تثبيتها في القوانين بما فيها الدستور، التي يجري استعراضها حالياً. وقد كشف الصومال عن الميثاق لأول مرة أثناء الدورة الـ 63 للجنة وضعية المرأة المعقودة في نيويورك في آذار/مارس 2019، مسلطاً الضوء في تلك المناسبة على التزام الحكومة بتنفيذ الميثاق. ولا تزال نتيجة الميثاق تؤثر على الحملة من أجل مشاركة النساء في إدارة الشؤون العامة بما في ذلك العملية الانتخابية الحالية.

السياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين

46- فضلاً عما سلف، استعرض الصومال السياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين لأجل جعل هذه السياسة تتماشى مع الخطة الإنمائية الوطنية - 9 (2020-2025) إلى جانب ميثاق المرأة الصومالية. وستقدم هذه السياسة دعماً كبيراً لمنصة تعزيز المساواة في الحقوق بين النساء والرجال في الصومال. ووضعت السياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين عن طريق سلسلة من المشاورات الشاملة مع جميع الجهات المعنية كالمجموعات النسائية والشباب ومنظمات المجتمع المدني والزعماء التقليديين من كبار السن وزعماء المجتمعات المحلية. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأت الخطة الوطنية للمساواة بين الجنسين خريطة طريق فعالة وقابلة للتنفيذ بشأن معالجة المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. ويتم ترسيخ أهم العناصر المكونة لسياسة المساواة بين الجنسين في العمليات الوطنية التي تركز على مسائل من قبيل الشؤون الإنسانية والصمود والتعافي. وتمكّن السياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين من إدراج أولويات المساواة بين الجنسين في صميم الخطة الإنمائية الوطنية - 9 والنهوض بالظروف المدنية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية والقانونية والاجتماعية الثقافية لمختلف الفئات الضعيفة والمجموعات المحلية المهمشة في جميع أنحاء الصومال.

تاسعاً - حقوق الطفل وحماية الطفل

تجنيد الأطفال الجنود واستخدامهم

47- حقق الصومال تقدماً كبيراً في التصدي لتجنيد الأطفال الجنود. وقد وضعت حكومة الصومال الفيدرالية آليات للتحري، بواسطة الوكالة الوطنية للاستخبارات والأمن، عن الأطفال الذين هربوا من الأسر لدى إرهابيين. وواصلت وزارة الدفاع تنفيذ خطة العمل الوطنية بشأن تجنيد الأطفال واستخدامهم وخطة العمل بشأن قتل الأطفال وتشويههم في النزاع المسلح. واستحدثت وزارة الدفاع آلية شاملة وفعالة للتحري بهدف ضمان منع الأفراد المسؤولين عن جرائم خطيرة من الانضمام إلى قوات الأمن الصومالية أو البقاء فيها. وعلاوة على ذلك، دعمت حكومة الصومال الفيدرالية إنشاء أربع لجان لتنسيق السياسات المتعلقة بالأطفال؛ ولإدراج أحكام اتفاقية حقوق الطفل في القوانين المحلية وتنفيذ أحكامها؛ وتنسيق عمل منظمات غير حكومية شتى معنية بحقوق الطفل. وتعمل وزارة المرأة وحقوق الإنسان مع مختلف الجهات المعنية على تنسيق عمل اللجان توكيلاً لمزيد من الفعالية.

48- ووضعت حكومة الصومال الفيدرالية برنامجاً يهدف إلى معالجة وضعية المقاتلين الإرهابيين الذين تركوا القتال بمن فيهم الأطفال الجنود السابقون. وتشترك الحكومة وشركاء دوليون في إدارة هذا البرنامج وفي تيسيره والغاية منه تسهيل استقبال الأطفال الجنود السابقين وكشفهم وإعادة إدماج الجنود الأطفال السابقين في المجتمعات المحلية والقيام بجهود متواصلة للإرشاد الاجتماعي. وفي إطار هذا البرنامج، أنشأت حكومة الصومال الفيدرالية عدة مراكز لإعادة الإدماج وإعادة التأهيل في جميع أنحاء الصومال. ففي كل سنة، تتجج المجموعات الإرهابية في تجنيد عدد كبير من الأطفال الذين يصبحون أطفالاً جنوداً على الرغم من جهود الحكومة للحيلولة دون تجنيد الأطفال وأخذهم بعيداً عن أسرهم ومجتمعاتهم. وقد عقدت وزارة الأمن الداخلي في حكومة الصومال الفيدرالية اجتماعات مائدة مستديرة تقنية بهدف استعراض الإجراءات الأمنية المتعلقة بكشف الأطفال الجنود السابقين.

49- وقد تعاونت وزارة المرأة وحقوق الإنسان في حكومة الصومال الفيدرالية مع وزارة الدفاع على وضع إطار سياسة عامة لدعم إعادة إدماج الأطفال الجنود وحمايتهم. وقد تم هذا بالتوازي مع اعتماد سياسات ترتبط بإخراج الأطفال من القوات الصومالية الوطنية أو القوات الأخرى. وفي هذا السياق، تعكف حكومة الصومال الفيدرالية على تنفيذ برنامج تسجيل وتدقيق بيومتري دعماً للجيش الوطني في جهوده لمنع تجنيد الأطفال. واستحدثت إجراء تشغيل موحد في هذا الشأن. وقد أشرك قادة المجتمعات المحلية وشيوخ العشائر في عملية التحري بغية التأكد من/ضمان أن من ينضمون إلى الجيش كمجندين أشخاص لم يرتكبوا جرائم خطيرة في الماضي.

ست انتهاكات خطيرة في حق الأطفال

50- فضلاً عن ذلك، أصدر قائد الجيش الوطني الصومالي أمراً بحظر ست انتهاكات خطيرة في حق الأطفال أثناء العمليات العسكرية ومن جملتها تجنيد الأطفال دون سن الثامنة عشرة وإشراكهم واستخدامهم. وإضافة إلى ذلك، وضعت حكومة الصومال الفيدرالية، في تشرين الأول/أكتوبر 2019، خطة عمل بهدف تسريع تنفيذ خطة العمل الوطنية لإنهاء تجنيد الأطفال واستخدامهم في الجيش ودرءاً لذلك، وخطة عمل وطنية لمنع قتل الأطفال وتشويههم. ووزارة الأمن الداخلي ملتزمة بالتحري عن هويات الأطفال وكشف هوياتهم وتعريفهم وخاصة منهم أولئك الذين كانت لهم صلة سابقة بجماعات مسلحة كما أنها ملتزمة ببده إعادة إدماجهم. ويُعتبر هؤلاء الأطفال ناجين وضحايا، فلا يخضعون من ثم للملاحقة من قبل المدعي العام.

إدراج أحكام اتفاقية حقوق الطفل في القوانين المحلية

51- الصومال في طور إطلاق خطة تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل التي وضعتها وزارة المرأة وحقوق الإنسان، بالتنسيق مع الولايات الأعضاء في الفيدرالية ومع غيرها من الجهات المعنية المهمة. وقد أعقب هذا تقديم الصومال تقرير الدولة الطرف الأول بشأن اتفاقية حقوق الطفل في أيلول/سبتمبر 2019 وردها الشامل على قائمة المسائل المتعلقة باتفاقية حقوق الطفل التي وردتها من لجنة حقوق الطفل في شباط/فبراير 2020. وتوخياً للإدراج الفعال لأحكام اتفاقية حقوق الطفل في القانون المحلي في الصومال، وضعت وزارة المرأة وحقوق الإنسان شرعة حقوق الطفل بهدف تقوية الأطر الوطنية القائمة لحماية الطفل. وقد وقّع الصومال على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق باشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة ويجري حوار وطني في الوقت الحالي، في أثناء تحرير هذا التقرير، يتناول التصديق على هذا الصك الدولي الهام من صكوك حقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، تعمل الحكومة على تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح، ويدعمها في ذلك عدد من الوزارات التنفيذية، مثل وزارة الدفاع ووزارة المرأة وحقوق الإنسان إلى جانب مؤسسات الولايات الأعضاء في الفيدرالية.

الحماية الاجتماعية

52- وضعت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية الصومالية أول سياسة وطنية للحماية الاجتماعية في تاريخ البلد، وقدمتها في آذار/مارس 2019. والغاية من إطار الحماية الاجتماعية في الصومال هي تخفيف حالة الضعف وزيادة اتساق الأولويات الإنسانية والإنمائية والتخلي عن الاعتماد على المعونة الإنسانية. وهذه من أولى الأولويات بالنسبة للصومال نظراً للطبيعة المتكررة للكوارث الطبيعية التي تخلف أثراً على المجتمعات المحلية الصومالية. وسيساعد هذا أيضاً الصوماليين على اكتساب مزيد من الصمود وعلى التخفيف من حدة الكوارث وعلى السعي إلى الحد من الفقر. وفضلاً عن ذلك، ستيسر هذه السياسة مزيداً من الفرص للحصول على الخدمات والمساعدة الاجتماعية عن طريق مبادرات تقدم خدمات للفئات الأشد ضعفاً ومن بينها النساء والأطفال والأشخاص ذوو الإعاقة والمشردون داخلياً وكبار السن وغير ذلك من المجموعات الضعيفة.

53- وقد وضعت وزارة المرأة وحقوق الإنسان، في شراكة مع الجامعات الصومالية ومنظمة اليونيسيف، برنامجاً دراسياً يؤهل للحصول على الإجازة في العمل الاجتماعي في عام 2020 لأجل التخفيف من أثر الكوفيد-19 على الأطفال وأسره في الصومال. والغاية من هذا البرنامج هي إعطاء دفعة لقدرات الحكومة وشركائها من منظمات المجتمع المدني وغيرها، عن طريق الاستعانة بالطلاب الذين بلغوا مستوى متقدماً في العمل الاجتماعي، في تصديدها للعنف القائم على نوع الجنس والقضايا المتعلقة بحماية الطفل. ويركز البرنامج الخاص بالمتعلق بالكوفيد-19 على بناء القدرات والكفاءات لدى طلاب العمل الاجتماعي لأجل الكشف عن الإصابات بالكوفيد-19 والحد من انتشاره بسرعة. ومن بين التدخلات الأولى لهذا البرنامج، '1' التوعية ونشاطات التخفيف والوقاية المتعلقة بالكوفيد-19، '2' تخفيف المخاطر المتعلقة بالعنف الجنساني والعنف الجنسي والتصدي لها الناشئة عن إمكانية تقشي جائحة الكوفيد-19 في الصومال، '3' تغيير السلوك على صعيد المجتمع المحلي، وهو ما سيؤدي إلى الحد من الزيادة في عدد الأشخاص المصابين بالكوفيد-19، '4' تسجيل انخفاض في عدد حالات العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس وحماية الأطفال والحالات ذات الصلة بحماية الطفل وتسجيل زيادة في إحالة القضايا إلى المؤسسات المناسبة.

تسجيل المواليد

54- سيضمّن إطار العمل القانوني في الصومال المتعلق بإنشاء نظام تسجيل المواليد في مشروع قانون حقوق الطفل، الذي هو قيد المناقشة حالياً مع مختلف الجهات المعنية. وطبقاً للمادة 12 من شرعة حقوق الطفل، تكون السلطات الحكومية المكلفة بتسجيل المواليد هي مكتب الصحة في الحي الذي وُلد فيه الطفل، ومكتب الصحة في مجلس المدينة أو مكتب العمدة في البلديات أو القرى الصغيرة التي لا يوجد فيها مكتب الصحة الحكومي. ويتلخص التصور وراء هذا النظام في اللامركزية، ويكون تسجيل المواليد إلزامياً ضمن أجل أقصاه 30 يوماً ابتداءً من يوم ولادة الطفل.

أطفال الشوارع

55- أجرت وزارة المرأة وحقوق الإنسان تقييماً سريعاً لحالة الأطفال ذوي الإعاقة في الصومال. ويستعرض هذا التقييم الحالة التي يوجد فيها الأطفال ذوو الإعاقة في المدن الأربعة مقديشيو وغالكايو وبايدوا وكيسمايو في الصومال. وبإجراء هذا التقييم، سعت الوزارة إلى معرفة أهم العراقيل التي تعيق مشاركة الأطفال ذوي الإعاقة في المجتمع، ومن جملتها حصولهم على الخدمات التي يحق لهم التمتع بها. وبالإضافة إلى ذلك، كان المتوخى من هذا التقييم معرفة مدى انتشار الإعاقة عن طريق إجراء حوارات بسيطة وقدم الأطفال الذين شاركوا في هذا التقييم تبريرات مختلفة لشرح الأسباب التي أودت بهم إلى العيش في الشوارع. وهذا يمكّن الحكومة الصومالية من صنع السياسات الملائمة ووضع البرامج لاحقاً التي تستهدف الوقاية والتخفيف من هذه المشكلة. ومن بين أهم التوصيات المنبثقة عن تقرير التقييم هذا وضع إطار سياساتي يتيح إيجاد ردود مناسبة وبرنامجية في سياقها إلى جانب التواصل المكثف والدائم مع الأطفال والسلطات والمجتمعات المحلية والوالدين/الأوصياء.